

# حكم قول رجل لامرأته إني لا تخاف لدي الزوجات مقتبسا من آية إني لا يخاف لدي المرسلون (24301)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل قال رجل لزوجته وقد رأها خافت منه قال لها لا تخافي انه لا تخاف لدى الزوجات مقتبسا ذلك من

قوله تعالى لموسى عليه السلام انه لا يخاف لدى المرسلون - [00:00:00](#)

فهل هذا الاقتباس جائز؟ ام انه منكر عليه ان يتوب منه يا هو منكر عليه ان يستغفر - [00:00:25](#)